الشورى في الحياة العربية قبل الإسلام

د. خضير عباس فياض الجميلي

تمهيد

اذا اردنا ان نبين موضوع الشورى عند العرب قيبل الاسلام ، لابد لنا ان نعرج قليلا وبشكل مركز جدا على موضوع مهم تفرعت عنه الشورى الا وهو موضوع (الحرية) والذي نقصد به حرية الانسان الشمولية وليست الحرية التفصيلية فمن البديهي ان الله سبحانه وتعالى عندما خلق الانسان لم يعطه الحرية المطلقة ، بل انه عز وجل وضع على حرية الانسان قيودا ، وبذلك فهي حرية مشروطة ومقيدة ، حيث قال عز وجل " وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون "[١] فالإنسان بموجب هذه الاية الكريمة مقيد في حريته وذلك بان يمارس ويؤدي طقوس العبادة تجاه خالقه ، وان يقدم فروض الطاعة والولاء للاله سبحانه وتعالى .

كما نستدل من اية اخرى ايضا ، ان الانسان مقيد في حريته وان كان القيد جزئيا ، حيث قال رب العزة جل شأنه " وقلنا يا ادم اسكن انت وزوجك الجنه ، وكلا زغدا ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين "[٢] فقد منع الانسان بموجب هذه الاية من الاختيار والتصرف المطلقين واذا اردنا الاسترسال في هذا الموضوع لطال بنا الامر ولابعدنا عن المقصود في هذا البحث ، ولكننا نكتفي بهاتين الاشارتين لنقول ان الانسان في حريته مقيد ، كما اراد الله عز وجل .

ونحن لا نغالي اذا قلنا انه لاتوجد امة من الامم في المجتمعات القديمة ، تضاهي امة العرب في اعتزازها وحبها للحرية ، فقد كانت الحرية طبيعة العرب منذ اقدم العصور [٣]

حيث قال عنهم المؤرخ الكلاسيكي (ديودروس الصقلي) وذلك عند حديثه عن الحملة السلوقية عام ٣١٢ ق.م على مدينة البتراء عاصمة الانباط حيث راسل عرب الانباط قائد الحملة السلوقية ان يتركهم وشأنهم ، لأنهم ضنينون بحريتهم شديدي التعلق بها ، ويرفضون الخضوع لغيرهم ، ولا يرغبون في ان يكونوا عبيدا للاخرين [٤] .

هذا فضلا عن ورود اشارة مشابهة لهذه الاشارة وهي حب العرب من اهل جرهاء للحرية وذلك عندما تعرضوا للغزو السلوقي ايضا ، اذ راسلوا الملك السلوقي اثناء حملته العسكرية عليهم بحرا ، سنة ٢٠٥ ق.م ، مطالبين منه ان يتركهم وشانهم مقابل مبلغ من المال يدفعونه اليه ، كي لا يحرمهم من نعمتين عظيمتين من نعم الله ، هما نعمة السلام ونعمة الحرية ، وفعلا تحقق لهم ذلك فحافظوا على حريتهم وسلامهم مقابل المال الذي دفعوه له [٥]

وعندما جاء الاسلام كاخر رسالة سماوية وكانت موجهه للعرب خاصة وللناس كافة ، فان الحرية كانت من اربز ما نادى بها ودعى اليها وفي اخطر صورة من صورها ، الا وهي عبادة الله عز وجل وتوحيده والاعتقاد بدين الاسلام الحنيف حيث قال عز وجل " ان الدين عند الله الاسلام " [٦]وقوله سبحانه وتعالى " ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه " [٧] .

ومع ذلك فان الباري جل شانه وعلا ترك الحرية للانسان مفتوحة واعطاه حق الاختيار الطوعي بقوله سبحانه وتعالى " لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي " [٨] .

وقد جاء في تعليل اسباب نزول هذه الاية روايات متعددة ، الا انها جميعا تتفق على ان الانسان حر في اختيار الدين الذي يريده ، وقد جاءت الاية الكريمة تعزيزا لهذا الاتجاه " فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر " [٩] وكذلك قوله تعالى يوضح الامر اكثر في حرية الاختيار " قل يا ايها الكافرون لا اعبد

ماتعبدون ، ولا انتم عابدون ما اعبد ، ولا انا عابد ما عبدتم ، ولا انتم عابدون ما اعبد ، لكم دينكم ولي ديني " [١٠]

من كل هذه الايات يمكننا القول ان الحرية نعمة من نعم الله عز وجل التي انعم بها على الانسان وان الله منحه اياها حتى في مسالة الاختيار بين طاعته وعبادته وتوحيده ، وبين الكفر والشرك به .

والشورى هي صورة من صور الحرية المتعددة والتي مارسها العرب في مختلف مناحي الحياة ، وقد اشار القران الكريم في اكثر من اية كريمة على ذلك حيث قال سبحانه وتعالى " فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر " [١١] وقوله عز وجل " وامرهم شورى بينهم "[١٢] وهذه الاشارات التي وردت في القران الكريم ، لم تات من فراغ وانما تستند الى خلفية تاريخية قديمة تدل على ان العرب كانوا يمارسون الشورى بشكل واسع ، لان في الشورى منفعة الامة وصالحها " فهي باب رحمة ، ومفتاح بركة ، لا يضل معهما راي ، ولا يقعد معهما حزم " [١٣]وعليه بالامكان ان نرسم الشورى في اربع صور متداخلة بعضها مع البعض من حيث المعنى والممارسة لها عند العرب في حياتهم السياسية والاجتماعية وغيرها وهذا ما سنوضحه في الصفحات القادمة .

اولا : معنى الشورى وما قيلفيها :

جاء في المعاجم اللغوية : الشورى بضم الشين من شاور يشاور مشاورة ، وشار العسل يشوره شورا : اي استخرجه من خلاياه ومواضعه [١٤] .

واشار عليه بكذا : امره به ، وهي الشورى بالضم ، واشار يشير : اذا ما وجه الراي ، وفلان جيد المشورة [١٥] قال الفرء : المشورة : اصلها مشورة ثم نقلت الى مشورة لخفتها، وقال الليث : المشورة : مفعلةاشتقتمنالاشارة ، ويقال : مشورة واستشارة : طلب منه المشورة [١٦] ، وعكس المشاورة : الصرامة ، ورجل صارم : هو الذي يستبد برايه وينقطع عن المشاورة : ويمضي رايه ولا يشاور احدا ولا يبالي كيف وقع رايه [١٧] .

اما في الاصطلاح فان الشورى هي ان نستخلص حلاوة الراي ، وخالصة من حنايا الصدور ، كما يشور العسل جانيه[١٨] وهي ايضا : استخراج الراي بمراجعة البعض الى البعض [١٩] .

كما عرفها ابن العربي بقوله : " هي الاجتماع على الامر ليستشير واحد منهم صاحبه ويستخرج ما عنده[٢٠] " اما الطبرسي فقال : ان الشورى هي المفاوضة في الكلام ليظهر الحق [٢١] .

والذي يمكن استخلاصه من كل ذلك ، هو ان المشورة تؤخذ من اهل الراي والعقل والحكمة [٢٢] ، كما ناخذ التاريخ من المؤرخين وناخذ الطب من الاطباء وهكذا ، وفي التاريخ شواهد على ذلك .

ومن الاقوال القديمة في الشورى ما اورده ابن قتيبة حيث قال : قرات في كتاب التاج ان بعض ملوك العجم استشار وزراءه ، فقال احدهم : لاينبغي للملك ان يستشير من احد الا خاليا به ، فانه اموت للسر واحزم للراي ، واجدر بالسلامة ، واعفى لبعضنا من غائلة بعض [٢٣] .

وقال ايضا : قرات في كتاب للهند : ان ملكا استشار وزراء له ، فقال احدهم : الملك الحازم يزداد براي الوزراء الحزمة ، كما يزداد البحر بمواده من الانهار ، وينال بالحزم والراي ، مالا يناله بالقوة والجنود ، وللاسرار منازل .. والمستشير وان كان افضل رايا من المشير ، فانه يزداد برايه رايا كما تزداد النار بالسليط ضوءا [٢٤] .

اما كتاب ابرويز الى ابنه شيرويه وقد بعثه اليه وهو في حبسه ، فقد قرا فيه ابن قتيبة " عليك بالمشاور ، فانك واجد في الرجال من ينضج لك الكي ويحسم عنك الداء ، ويخرج لك المستكن ، ولا يدع في عدوك فرصة الا انتهزها ، ولا لعدوك فيك فرصة الا حصنها [٢٥] .

كما ورد في كتاب اداب ابن المقفع " لا يقذفن في روعك انك ان استشرت الرجال ظهر للناس منك الحاجة الى راي غيرك " ، فيقطعك ذلك عن المشاورة ، فانك لا تريد الراي للفخر به ولكن للانتفاع به ، ولو انك اردت الذكر ، كان احسن الذكر عن الالباء ان يقال : لا ينفرد برايه دون ذوي الراي من اخوانه [٢٦] .

هذا فضلا عما ورد ايضا في كتاب للهند " من التمس من الاخوان الرخصة عند المشورة ومن الاطباء عند المرض" ، ومن الفقهاء عند الشبهة ، اخطأ الراي وازداد مرضا وحمل الوزر [٢٧] بمعنى ان المشورة مطلوبة دون الحاجة الى رخصة من احد.

وقال الخليفة الراشد الثاني عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) : الراي الفرد كالخيط السحيل ، والرايان كالخيطين المبرمين ، والثلاثة مرارا لا يكاد ينتقض [٢٨] .

وقال اعرابي : ما غبنت قط حتى يغبن قومي : قيل له : كيف ذلك؟ قال : لا افعل شيئا حتى اشاورهم [٢٩] .

وقيل لرجل من بني عبس احدى القبائل العدنانية : ما اكثر صوابكم (فقال : نحن الف رجل فينا حازم واحد ، ونحن نطيعه فكانا الف حازم[٣٠])وختاما لابد من الاستشهاد بسيد المرسلين وخاتم النبيين محمد (صلى الله عليه وسلم) فانه كان يستشير حتى المراة ، فتشير عليه بالشيء فياخذ به [٣١] واذا كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يستشير فنحن اولى بالمشورة منه .

ثانيا : الشورى في القبيلة :

ان النظام السائد عند العرب قبل الاسلام هو النظام القبلي حيث تشكل القبيلة العمود الفقري لهذا النظام ، سواء كان في المجتمع البدوي ام في المجتمع الحضري ، وان لكل قبيلة من القبائل العربية مجلس يدعى (مجلس القبيلة) يضم جميع ابناء القبيلة البالغين ، ومن خلال هذا المجلس وعن طريق المشاورة وتبادل الاراء تدار شؤون القبيلة كلها ، السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية فضلا عن العلاقات الداخلية والخارجية [٣٢] .

وكان لكل فرد من افراد القبيلة الحق في ابداء رايه في هذا المجلس ، الذي كان شيخ القبيلة يتولى رئاسته وادارة جلساته وعن طريقه يتم التوصيل الى افضل الاراء واصوبها وبموافقة الاغلبية ، وكانت الشورى هي الاسلوب الامثل في ادارة هذه المجالس [٣٣] .

وقد اكثر الشعراء من ذكر هذه المجالس وموضوع ممارسته الشورى عند القبائل فيها حيث قال احد الشعراء :

الراي كالليل مسود جوانبه والليل لا ينجلي الا بأصباح
فاضمم مصابيح اراء الرجال الى مصباح رايك تزداد ضوء مصباح [٣٤]

كما اطلق الشعراء على هذه المجالس التي تمارس فيها الشورى بالأندية ، فقال زهير بن ابي سلمى شعرا يمدح فيه هرم بن سنان لمكانته بين قومه في طرحه لآرائه في هذه الاندية :

وفيهم مقامات حسان وجوههم واندية ينتابها القول والفعل [٣٥]

هذا فضلا عن تفاخر الشعراء بذكر هذه المجالس والاندية التي تطرح فيها الآراء في ظل الممارسة الشورية وصولا لأفضل الخيارات واكثرها نضجا ، ومما ورد في ذلك من الشعر قول الشاعر :

ولكن ستبكيني خطوب ومجلس وشعث اهينوا في المجالس حوج

وقال شاعر اخر :

حمال الوية وشهاد اندية قوال محكمة حواب افاق

بينما قال شاعر اخر :

حمال الوية هباط اودية شهاد اندية للجيش جرار

وقيل غير ذلك من الاشعار التي تفخر بهذه المجالس وما يجري فيها وتتخذ من قرارات بعد المناقشات والمشاورات وبالأغلبية[٣٦] .

ثالثا : الشورى والملأ :

جاء في اللغة: الملأ : ملا الشيء يملؤه : فهو مملوء ، والملء : بسكر الميم ما ياخذه الاناء اذا امتلا . والملا : الرؤساء سموا بذلك لانهم ملاء بما يحتاج اليه ، وقيل : الملا : الجماعة ، وهو اشراف القوم ووجوههم ورؤسائهم ومقدموهم الذين يرجع اليهم والى قولهم ويقال فلان املا لعيني من فلان : اي اتم في كل شيء وكذلك الملا : انما هم القوم ذوو الاشارة والتجمع للادارة ، وتمالؤوا عليه : اجتمعوا عليه ، قال الشاعر :

وتحدثوا ملا ، لتصبح امنا	عذراء لا كهل ولا مولود

اي انهم تشاوروا وتحدثوا متمالئين ، والقوم الذين يتتابعون برايهم على امر منهم يتمالئون [٣٧] .

لقد وردت لفظة (ملا) في القران الكريم في ثلاثين موضعا بصيغ متعددة الملا – ملاءه – ملئه – ملئهم ، وهذه الايات تشير الى رؤساء القوم ووجهائهم ورؤساء العشائر والاسر وبعض الافراد الذين تقدمهم سجاياهم الحميدة على افراد القبيلة ، وهم الذي يتشاورون في الامور الخاصة والعامة منذ عهد النبي (نوح عليه السلام) حيث اشار الى ذلك القران الكريم بقوله عز وجل " لقد ارسلنا نوحا الى قومه ، فقال يا قوم اعبدوا الله مالكم من اله غيره اني اخاف عليكم عذاب يوم عظيم ، قال الملا من قومه انا لنراك في ضلال مبين[٣٨] " وكذلك الملا من قوم هود (عليه السلام) اذا قال الله جل جلاله " والى عاد اخاهم هودا قال ياقوم تعبدوا الله مالكم من اله غيره افلا تتقون ، قال الملا الذين كفروا من قومه انا لنراك في سفاهة وانا لنظنك من الكاذبين [٣٩] "

وايضا نجد الملا عند قوم ثمود حيث اشار اليهم القران الكريم " والى ثمود اخاهم صالحا قال ياقوم اعبدوا الله مالكم من اله غيره ....[٤٠]" " قال الملا الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا لمن امن منهم اتعلمون ان صالحا مرسل من ربه ، قالو انا بما ارسل به مؤمنون [٤١] "

وذكر لنا القران الكريم الملا من قوم شعيب " قال الملا الذين استكبروا من قومه لنخرجنك ياشعيب والذين امنوا معكم من قريتنا ...[٤٢]"

اما الملا في مصر فقد اشار القران الكريم الى ذكرهم اكثر من مرة منذ عهد النبي يوسف (عليه السلام) اذ خاطب فرعون الملا من قومه " يايها الملا افتوني في رؤيا ان كنتم للرؤيا تعبرون[٤٣] "

وكذلك في عهد النبي موسى (عليه السلام) حيث قال عزوجل " قال ياموسى ان الملا ياتمرون بك ليقتلوك[٤٤] " هذا فضلا عن العصر الذي مابعد موسى (عليه السلام) حيث اشار القران الكريم الى الملا من بني اسرائيل " الم تر الى الملا من بني اسرائيل من بعد موسى [٤٥] " .

ووردت الاشارة ايضا الى الملا من بني اسرائيل في عهد النبي سليمان (عليه السلام) مع السبئيين وملكتهم حيث خاطبت الملا " قالت يايها الملا افتوني في امري [٤٦] " واخيرا اشار القران الكريم ايضا الى الملا من قريش في عهد النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) " وانطلق الملا ان امشوا واصبروا على الهتكم ان هذا لشيء يراد [٤٧] " .

ونظام الملا هو تطور لنظام مجلس القبيلة فاذا كان مجلس القبيلة يضم جميع افراد القبيلة البالغين ، فان نظام الملا يؤكد على النخبة من ابناء المجتمع او ابناء القبيلة اذ هم الاشراف من الناس والقوم وهو رؤسائهم الذي يتشاورون في الامور التي تخص ابناء قبيلتهم او مجتمعهم [٤٨] .

ان هذا النظام هو ممارسة واضحة من ممارسات الشورى عن طريق ابداء الراي الجماعي للوصول الى القرار الصائب ، وخير مثال على هذا النظام هوملا قريش الذي اشرنا اليه من قبل وقد اتخذ هذا الملا من دار الندوة التي بناها زعيم مكة قصي بن كلاب في منتصف القرن الخامس للميلاد مركزا ومقرا لاجتماعاتهم ومشاوراتهم واستمر هذا الملا في ممارسة دوره قبل الاسلام حتى كان عام ٨ هـ وهو عام الفتح فكانت نهاية هذا الملا [٤٩] .

لقد سكتت المصادر عن توضيح الكيفية التي تجري فيها المشاورات عند الملا من قريش ، الا ان الظاهر للباحث ان الشورى والحكمة التي تحلى بها ملا قريش وحبهم للاستقرار هو الذي لحل المشكلات التي كانت قريش تواجهها [٥٠] وان دار الندوة التي مقرا لملا قريش ففيها كان امر قريش كله ، مما ارادوا من نكاح او حرب او مشورة فيما بينهم [٥١] فالشورى واضحة كل الوضوح في ملا قريش عند اجتماعهم في دار الندوة التي لا يدخلها من قريش غير ولد قصي بن كلاب الا من بلغ الاربعين سنة من العمر [٥٢] ولكن هنالك استثناءات من هذا الشرط ، فقد دخلها حكيم بن حزام وعمره خمسة عشر سنة [٥٣] ودخلها ابو جهل وعمره ثلاثون سنة لجودة رايه [٥٤]

هناك اشارة كثيرة عن ممارسة الشورى عند ملأ قريش خاصة بعد عهد قصي بن كلاب ، إذ كانت الشورى في عهد قصي تميل باتخاذ القرار الذي يتوافق وهوى قصي لمكانته بين قومه إذ " لا يخاف ولا يرد شيء صنعه "[٥٥] وبذلك فانه كان مطاعا وإذا ما شاور الملأ من قومه فإنهم يوافقونه الراي حيث أن " أمره في قومه من قريش في حياته ومن بعد موته كالدين المتبع لا يعمل بغيره"[٥٦] .

ومن ابرز الممارسات الشورية بعد عهد قصي ما قام به الملأ من قريش بعد التشاور فيما بينهم باتخاذ قرار لعقد حلف الفضول حيث اجتمعت قريش في دار الندوة[٥٧] ثم نهضوا و توجهوا إلى دار عبد الله بن جدعان و عقدوا الحلف في داره[٥٨] وكان الحلف من اجل نصرة المظلوم على الظالم حتى يأخذ المظلوم حقه[٥٩] هذا فضلا عن تشاور ملا قريش حول مقاطعة بني هاشم لالتزامهم جانب النبي (صلى الله عليه وسلم) ورفضهم التخلي عن حمايته ، فكان قرار الملا هو المقاطعة وكتابة الصحيفة بذلك وعلقت في الكعبة [٦٠]

رابعا : الشورى عن طريق مجالس الدولة :

مع وجود الطريقتين السابقتين لممارسة الشورى عند العرب قبل الاسلام ، كان هنالك طريق او نظام اخر تمارس فيه الشورى عند العرب ، وقد اتخذ صيغة المجالس التي كانت الى جانب الانظمة الملكية (الوراثية) التي شهدتها المنطقة العربية ، ولم تكن على نسق واحد وان كانت متشابهة . ففي النظام الملكي المعيني في بلاد اليمن ، لم يكن الملك يمارس حكما استبداديا بل شاركه الحكم رجال الدين واصحاب الاملاك ورؤساء العشائر وحكام المدن والمقاطعات حيث " يبرمون امرهم ويصدرون احكامهم على شكل اوامر ومراسم تفتتح باسماء الهة معين ، ثم يذكر اسم الملك ، وتعلق القرارات كتابة ليطلع عليها الناس[٦١] "، هذا فضلا عن اتخاذ الملوك مجالس للشورى تدعى (مزود) ، وان اعضاء هذه المجالس " يجتمعون لتمضية الوقت وللبت في الامور ، والفصل بين اتباعهم في خلافاتهم ويسجلون ايام تأسيسها وبنائها [٦٢] .

ولما كان النظام الملكي في معين يتبع الادارة اللامركزية فانه جعل لكل مدينة حكومتها الخاصة التي كان لها مجلسها الاستشاري الذي يدير شؤون المدينة في السلم والحرب [٦٣] ، اما النظام الملكي في قتبان وهي احدى دول اليمن القديم ايضا – فقد عرف هو الاخر ممارسة الشورى من خلال وجود المجالس

النيابية في الحكم ، حيث كان هناك مجلس يدعى (مجلس القبائل) يجتمع مرتين في السنة ويشارك فيه ممثلون لاصحاب الاراضي الخصبة وسكان المزارع والمراعي [٦٤] ، وكان هذا المجلس ينظر في الشؤون الخارجة والاقتصادية للبلاد ، وكانت توصياته تحال الى مجلس اصغر منه حجما واقل عددا ولكنه اكثر منه صلاحية ويدعى (المجلس الاستشاري) الذي يتالف من بعض الاشراف واصحاب الاملاك وكبار الموظفين وينعقد بدعوة من الملك الذي يتولى رئاسة جلساتها ، ثم يصدر قراراته عن طريق التشاور والاتفاق [٦٥] .

اما الشورى في دولة حضرموت فانها لا تختلف عن الشورى في دولتي معين وقتبان فالملك الحضرمي لم يكن مستبدا بالحكم ، لذا اشرك معه ممثلين عن ملاك الاراضي واصحاب الاقطاعات والاشراف ورؤساء القبائل ، فضلا عن قادة الجيش ورجال الدين ، فبالرغم من ان الملك في حضر موت كان يستمد قوته وسلطته من حقه المقدس ، فقد كان الى جانبه مجلس عام يتكون من العناصر التي مر ذكرها والتي تكون مجلسا هو استشاريا يساعد الملك عن طريق الشورى وتلاقح الاراء من ادارة البلاد ، هذا فضلا عن وجود حكومات ومجالس محلية في المدن وان اعضاء هذه المجالس يتم انتخابهم ، ويعاونهم مجلس من شيوخ المدينة [٦٦] .

كما ان السبئين ومن بعدهم الحميريين اللذين حملوا لقب ملوك سبا وذوريدان وحضرموت ، فانهم لم يختلفوا في نظام حكمهم عن نظام الدول السابقة ، وكانوا على اتصال دائم بهم في اوقات السلم والحرب ، وبذلك فانهم تاثروا بتلك الانظمة في ممارسة الشورى ايضا [٦٧] .

هذا ومورست الشورى في الكيانات السياسية والمراكز الحضارية التي اقامها العرب في شمال شبه الجزيرة العربية ، ففي دولة الانباط كان نظام الحكم قد تطور تدرجيا اذا كانت هذه الدولة في بداية امرها تخضع لنظام المشيخة القبلي ، ثم تطور الى نظام ملكي مع احتفاظه بخصائص شيخ القبيلة ، فقد كان الملك يخدم نفسه بنفسه ويخدم ضيوفه ايضا ، ويقدم لشعبه كشفا عن شؤونه الذاتية ، وهذا يدل على وجود الحياة الديمقراطية والشورى في هذه الدولة [٦٨] ، وعلى الرغم من كون الحكم ملكيا وراثيا الا ان الملك كان يستعين ببعض الاعوان كمشاورين ومؤازرين له ، كالوزير الذي يشارك الملك في ادارة البلاد [٦٩] .

ونختم موضوع الشورى عن طريق المجالس بما تشير اليه المصادر عن نظام الحكم في دولة تدمر ، فبالرغم من قلة المعلومات عن تطور هذا النظام ، الا انه لا يغيب عن البال ان هذا النظام بدا على اسس قبلية ، فكان شيخ القبيلة الذي يدير شؤون المدينة بالتشاور مع مجلس القبيلة [٧٠] الذي سبقت الاشارة اليه .

الا ان النظام في تدمر قد تاثر بشكل كبير بالتقاليد اليونانية عندما خضعت تدمر لحكم الدولة السلوقية منذ القرن الرابع قبل الميلاد وما بعدع ، لذلك ظهرت في دولة تدمر مؤسسات ديمقراطية ذات طبيعة شورية شبيهه بما كان لدى المجالس اليونانية ، بل ان التدمريين اطلقوا على هذه المجالس نفس الاسماء اليونانية ، مثل (مجلس الشيوخ = boule) و (مجلس الشعب = demos) ، فكان مجلس الشيوخ (البولي) يضم العناصر التي تتميز بالثراء والوجاهة فضلا عن كبر السن ، ولهذا المجلس رئيس وسكرتير ، وللرئيس مكانة مميزة في تمشية شؤون الدولة ، اما مجلس الشعب (الديموس) فانه يتكون من افراد العشائر البالغين كافة [٧١] .

وخلال فترة النفوذ الروماني على مدينة تدمر فان نظام الحكم قد تاثر بالتنظيمات الرومانية والادارية على غرار ماهو معمول به في نظام الامبراطورية الرومانية ، حيث اخذت سلطة رئيس مجلس المدينة (راس تدمر) بالبروز بشكل ملفت للنظر ، حتى انها طغت على بقية السلطات وبذلك بدأ النظام يتجه نحو اقامة الملكية المرتبطة بالقانون [٧٢] .

وهكذا نجد ان الشورى قد كان لها حضور فاعل في الحياة العربية قبل الاسلام وقد مورست بصيغ وطرق متعددة ومتداخلة وفي مراكز حضارية كثيرة من بلاد العرب سواء في جنوب البلاد ام وسطها ام

شمالها ، وعندما جاء الاسلام فانه اكد على موضوع الشورى وهو بذلك يتواصل مع الموروث الحضاري للشورى عند العرب ، بل ان الاسلام اعطى للشورى ابعادا جديدة يمكن دراستها في موضوع الشورى في دولة العرب الاسلامية .

المصادر والمراجع :

القران الكريم

الالوسي ، ابو الفضل شهاب السيد محمود البغدادي (ت ١٢٧٠ هـ)

١- روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني ، بيروت ١٩٨٥ م .

الازرقي ، ابو الوليد محمد بن عبدالله (ت ٢٢٣ هـ)

٢- اخبار مكة وما جاء فيها من الاثار ، تحقيق رشدي الصالح ملحس ، مدريد ، ١٣٥٢ هـ .

بروكلمان ، كارل .

٣- تاريخ الشعوب الاسلامية ، تعريب ، نبيه امين ومنير بعلبكي ، بيروت ، ١٩٨٨ م

البكر / منذر عبد الكريم

٤- دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام ، الكويت (بلا . ت)

ابن حبيب ، ابو جعفر محمد حبيب (ت ٢٤٥ هـ)

٥- المحبر ، تحقيق ايلزه ليختن شتيتر ، الركن ، ١٩٤٢

٦- المنمق في اخبار قريش ، الهند ، حيدر اباد ، ١٩٦٢

حداد ، ابراهيم

٧- الحرية عند العرب ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٦٢

حسين ، محمد الخضر

٨- الحرية في الاسلام ، دار الاعتصام ، القاهرة ، ١٩٧٧

الحوفي ، احمد محمد

٩- الحياة العربية من الشعر الجاهلي ، ط٤ ، بيروت ، ١٩٦٢

الرازي ، زين الدين محمد بن ابي بكر بن عبد القادر (ت. بعد ٦٦٦٠ هـ)

١٠- مختار الصحاح ، بيروت ، ١٩٦٢

رودوكاناكيس ، نيوكولاس

١١- الحياة العامة للدول العربية الجنوبية ، ضمن كتاب التاريخ العربي القديم ، القاهرة ، ١٩٨٥

الزبيدي ، محمد بن مرتضى (ت ١٢٠٥ هـ)

١٢- تاج العروس من جواهر القاموس ، مصر ، ١٣٠٦ هـ

الزبيري ، مصعب بن عبد الله (ت ٢٣٦ هـ)

١٣- نسب قريش ، تصحيح ليفي بروفسال ، ط٢ ، مصر ، ١٩٧٦

زيدان ، جرجي

١٤- تاريخ العرب قبل الاسلام ، مطبعة الهلال ، مصر ، ١٩٨٠

ابن سعد ، محمد بن منيع (ت ٢٣٠ هـ)
١٥- الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٥٧

الطبرسي ، ابو علي الفضل بن الحسن بن الفضل الطوسي (ت ٥٤٨ هـ)
١٦- مجمع البيان في تفسير القران ، بيروت ١٩٠٨

عباس ، احسان
١٧- تاريخ دولة الانباط ، بيروت ، ١٩٨٧

عبد الباقي ، محمد فؤاد
١٨- المعجم المفهرس لالفاظ القران الكريم ، القاهرة ١٣٦٤ هـ

ابن عبد ربه ، ابو عمر احمد بن محمد الاندلسي (ت ٢٣٧ هـ)
١٩- العقد الفريد ، القاهرة ١٩٤٩

ابن العربي ، ابو بكر محمد بن عبدالله (ت ٥٤٣ هـ)
٢٠- احكام القران ، تحقيق علي محمد البجاوي ، بيروت (بلا. ت)

العسلي ، خالد صالح
٢١- دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام ، بغداد ٢٠٠٢

علي جواد
٢٢- المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام (بغداد – بيروت) ١٩٧٦

العلي ، صالح احمد
٢٣- محاضرات في تاريخ العرب قبل الاسلام ، الموصل ١٩٨١

علي ، فؤاد حسنين
٢٤- التاريخ العام لبلاد العرب الجنوبية مع كتاب التاريخ العربي القديم ، القاهرة ١٩٥٨

ابن قتيبة ، ابو محمد عبدالله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ)
٢٥- عيون الاخبار ، القاهرة ١٩٦٣

المسعودي ، علي بن الحسين (ت ٣٤٦ هـ)
٢٦- مروج الذهب ومعادن الجوهر ، بيروت ١٩٨٦

الملاح ، هاشم يحيى
٢٧- الوسيط في تاريخ العرب قبل الاسلام ، الموصل ١٩٤٤

المناوي ، محمد عبد الرؤوف (ت ١٠٣١ هـ)
٢٨- التوقيف على مهمات التعريف ، بيروت ١٩٨٠

ابن منظور ، جمال الدين بن مكرم الانصاري (ت ٢١٨ هـ)
٢٩- لسان العرب المحيط ، اعداد يوسف خياط ، بيروت (بلا . ت)

ابن هشام ، محمد بن عبد الملك المعامزي (ت ٢١٨ هـ)
٣٠- السيرة النبوية ، بيروت ١٩٤٤

اليعقوبي ، احمد بن جعفر بن واضح الكاتب العباسي (ت ٢٨٤ هـ)

٣١- تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، بيروت (بلا. ت)

الهوامش

[١]سورة الذاريات ، الاية ٥٦

[٢]سورة البقرة، الاية :٣٥ وينظر : سورة الاعراف ، الاية : ١٩

[٣]الحوفي ، احمد محمد ، الحياة العربية من الشعر الجاهلي، ص ٣٥٠ – ٣٥١ / وهنالك امم تخلو لغاتها من كلمتي الحرية والحب على الرغم من غنى الفاظها ، فنجد لغة (الهوس = Hos) في اواسط الهند خالية من هاتينااللفظتين ، وكذلك لغة (الالغونكوين) في امريكا الشمالية ، وعندما ترجمت التوراة الى هذه اللغة ، اضطر المترجم ان ينحت لفظتين خاصتين بالحرية والحب . وهنالك لغات اخرى في الجزر الجنوبية وبعض قبائل استراليا تكاد تكون خالية من لفظة الحرية / ينظر : حداد ، ابراهيم ، الحرية عند العرب ، ص٥٣ – ٥٤ .

[٤]عباس ، احسان ، تاريخ دولة الانباط ، ص٣٢ / البكر ، منذر عبد الكريم ، دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام ص ٣٥٨ – ٣٥٩ / زيدان ، جرجي ، تاريخ العرب قبل الاسلام ، ص١٠٢ / حداد ، الحرية عند العرب ، ص٥٦ .

[٥]علي ، جواد ، المفصل ، ج٢ ، ص ١٦ / للمزيد من المعلومات : ينظر : حسين محمد الخضر ، الحرية في الاسلام ، ص١٥ .

[٦]سورة ال عمران ، الاية :١٩

[٧]سورة ال عمران ، الاية : ٨٥

[٨]سورة البقرة ، الاية : ٢٥٦

[٩]سورة الكهف ، الاية : ٢٩

[١٠]سورة الكافرون : الاية : ١-٦

[١١]سورة الاعراف ، الاية : ١٥٩

[١٢]سورة الشورى ، الاية ٣٨

[١٣]اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، ج٢ ، ص٣٠٦ ، وهذا النص هو قول الخليفة عمر بن عبد العزيز (٩٩ – ١٠١ هـ) الى رجاء بن حيوه في حوار بينهما عن الشورى والحكم .

[١٤]ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (شور)/ الزبيدي ، تاج العروس ، مادة (شور)

[١٥]ابن منظور ، م.ن / الزبيدي ، م.ن

[١٦]ابن منظور ، م.ن

[١٧]ابن منظور ، م.ن ، مادة (شور) ومادة (صرم)

[١٨]المناوي ، محمد عبد الرؤوف (ج١٠٣١هـ) ، التوقيف على مهمات التعريف ، ص ٦٥٨ .

[١٩]الالوسي ، ابو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي (ت ١٢٧٠ هـ) ، روح المعاني ، ج ٢٥ ، ص ٤٢ .

[٢٠]ابن العربي ، ابو بكر محمد بن عبد الله (ت ٥٤٣ هـ) احكام القران ، ج١ ص ٢٩٧ .

[٢١]الطبرسي ، ابو علي الفضل بن الحسن ، مجمع البيان في تفسير القران ، ج٩ ص ٣٣ .

[٢٢] علي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج٥ ص ٢٤٨ / حسين ، محمد الخضر ، الحرية في الاسلام ، ص ١٩ وما بعدها .

[٢٣]ابن قتيبة ، عيون الاخبار ، ج١ ص ٢٧ .

[٢٤]ابن قتيبة ، عيون الاخبار ، ج١ ص ٢٧

[٢٥]م.ن ، ج١ ص ٣٠

[٢٦]م.ن ، ج١ ص ٣١

[٢٧]م.ن ، ج١ ص ٣٠

[٢٨]م.ن ، ج١ ص٣١ والسحيل : هو الغزل الذي يبرم او الخيط الغير مفتول / ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (سحل) والمرار : من الجبال مالطف وطال واشتد فتله وهي المرائر واستمر مريره اذا قوي بعد ضعف / ابن منظور ، لسان العرب مادة (مرر)

[٢٩]ابن قتيبة ، عيون الاخبار ، ج١ ص ٣٣ .

[٣٠]م.ن ، ج١ ص ٣٣ .

[٣١]م.ن ، ج١ ص٣٧ .

[٣٢]بروكلمان ، تاريخ الشعوب الاسلامية ، ج١ ص ١٧ – ١٨

[٣٣]الملاح ، هاشم يحيى ، الوسيط في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ص ٣٨٨ .

[٣٤]ابن عبد ربه ، العقد الفريد ، ج١ ص٤٧

[٣٥]الملاح ، الوسيط ، ص ٢٨٩ .

[٣٦]العلي ، صالح احمد ، محاضرات في تاريخ العرب قبل الاسلام ص ١٥٥ – ١٥٦ وقد دمجت هذه الاشعار سهوا مع بعضها البعض كان قائلها واحد والصحيح ما اثبتناه .

[٣٧]ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (ملا) / الرازي ، مختار الصحاح ، ص ٦٣١

[٣٨]سورة الاعراف ، الايتان : ٥٩ – ٦٠ / وينظر : سورة هود ، الاية ٣٨ وكذلك : سورة المؤمنون ، الاسة : ٢٤

[٣٩]سورة الاعراف ، الايتان : ٦٥ – ٦٦ / وينظر : سورة هود ، الاية : ٢٧

[٤٠] سورة الاعراف ، الاية : ٧٣

[٤١]سورة الاعراف ، الاية : ٧٥

[٤٢]سورة الاعراف ، الاية ٨٨ / وينظر نفس السورة الاية : ٩٠

[٤٣]سورة يوسف ، الاية ٤٣

[٤٤]سورة القصص ، الاية : ٢٠ وكذلك الاية : ٣١ وسورة الاعراف : الايتان : ١٠٩ - ١٢٧

[٤٥]سورة البقرة ، الاية : ٢٤٦

[٤٦]سورة النمل ، الاية : ٢٩

[٤٧]سورة ص ، الاية : ٦

[٤٨]الاشقر ، محمد سليمان عبدالله ، زيادة التفسير في فتح القدير ، ص ٥٠ وكذلك ص ٢٠٢ في تفسير الاية :٧٥ من سورة الاعراف والاية : ٦٠ من نفس السورة

[٤٩]الجميلي ، خضير عباس ، قبيلة قريش واثرها في الحياة العربية قبل الاسلام ، ص ١٣٢

[٥٠]العسلي ، خالد ، دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ص ٧٨

[٥١]الازرقي ، اخبار مكة ، ج١ ص٦٥ / ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج١ ص١٢٥

[٥٢]الازرقي ، اخبار مكة ، ج١ ص٦٥

[٥٣]العسلي ، خالد ، دراسات في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ص ٧٨ – ٧٩

[٥٤]م.ن ، ص ٧٩

[٥٥]ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج١ ص١٣٩

[٥٦]م. ن ج١ ص١٦٢

[٥٧]المسعودي ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ،ج٢ ص٢٧٦

[٥٨]ابن هشام ، السيرة النبوي ، ج١ ص١٧٠ / ابن حبيب ، المنمق في أخبار قريش ، ص٤٦ وكذلك كتابة المحبر ، ص ١٦٧

[٥٩]ينظر نص الحلف : ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج١ص١٧٠ / ابن سعد ، الطبقات ، ج١ص١٢٩

[٦٠]الزبيري ، نسب قريش ، ص ٢٩١ / ابن حبيب المنمق ، ص ٤٦ ، وكذلك المحبر ، ص ١٦٧

[٦١]علي جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج٢ ص ١٠٩ / الملاح ، الوسيط ، ص٧٠

[٦٢]علي جواد ، المفصل ، ج٢ ص١٠٩

[٦٣]الملاح ، الوسيط ، ص٧١

[٦٤]رودوكاتاكيس ، الحياة العامة للدولة العربية الجنوبية ، ص ١٣٣

[٦٥]علي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج٢ ص ١٩٢ ـ ١٩٣

[٦٦]علي ، فؤاد حسنين ، التاريخ العام لبلاد العرب الجنوبية ، ص٢٧٩

[٦٧]رودوكاتاكيس ، الحياة العامة للدول العربية الجنوبية ، ص ١٢٥

[٦٨]عباس ، احسان ، تاريخ دولة الانباط ص٣٦

[٦٩]م.ن ، ص ١١٥

[٧٠]علي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج٣ ص ٨٤ / الملاح ، هاشم ، الوسيط في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ص ١٧٣

[٧١]العلي ، صالح محمد ، محاضرات في تاريخ العرب قبل الاسلام ص٥٢

[٧٢]علي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ج٣ ص ٨٤ / العلي ، صالح احمد ، محاضرات في تاريخ العرب قبل الاسلام ص ٥٢